

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 837 مؤرخ في 20 جون 2015 يتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات للمتقدمة

إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية

المنتمة إلى سلك جراحي الأسنان العامين في الصحة العمومية

شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق لـ 02 يونيو سنة 1966 المتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تخص وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق لـ 27 مارس سنة 1990، المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري إزاء موظفي وأعوان الإدارات المركزية للولايات والبلديات وكذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق لـ 13 ماي سنة 1995، المتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق لـ 24 نوفمبر سنة 2009، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق لـ 25 أبريل سنة 2012، المحدد لكيفيات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجراءاتها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، المتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، المتعلق بتنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمة لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،



- و بمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، المتعلقة بتطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 25 أفريل سنة 2012، المحدد لكيفيات تنظيم المسابقات و الإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،

- وبناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713 / م.د.و.أ. / 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، المتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي،

### يقرر:

**المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات فتح مسابقة على أساس الاختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية، المنتمية لسلك جراحي الأسنان العاميين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العاميين في الصحة العمومية.

**المادة 02:** يعتبر كل موظف برتبة جراح أسنان عام في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الاختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحاً، ويرتب عنه الترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.

**المادة 03:** تفتح المسابقة على أساس الاختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية للمترشحين المثبتين لسبع (7) سنوات خدمة فعلية بصفة جراح أسنان عام في الصحة العمومية.

**المادة 04:** يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة الثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الاختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.

**المادة 05:** يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الاختبارات بخمسة عشر (15) يوماً عمل ابتداء من تاريخ الإلصاق في أماكن العمل.

**المادة 06:** بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الاختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن والرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

**المادة 07:** تشتمل المسابقة على أساس الاختبار، الاختبارات الآتية:

1- اختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية: المدة ساعتان (02)، المعامل 2.

2- تقييم النشاطات العلاجية والبيداغوجية من طرف لجنة التقييم، المعامل 02.



المادة 08: كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الاختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

المادة 09: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه، وينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 20 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

